وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٢ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة البحيرة

عن العام المالى ٢٠٠٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحيرة جلسة ٢٠٠١/٣/١٤ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٢/٣/١٢ ؛

قـــــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة البحيرة عن العام المالى ٢٠٠٠ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٧٩٥٦٩١,٥٢٠ جنيه (فقط سبعمائة وخمسة وتسعون ألفًا وستمائة وواحد وتسعون جنيهًا واثنان وخمسون قرشًا لاغير) وجملة المصروفات مبلغ ٤١٦٣٢٨,٥٥٠ جنيه (فقط أربعمائة وستة عشر ألفًا وثلاثمائة وثمانية وعشرون جنيهًا وخمسة وخمسون قرشًا لاغير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٣٧٩٣٦٢,٩٧٠ جنيه (فقط ثلاثمائة وتسعة وسبعون ألفًا وثلاثمائة واثنان وسنون جنيهًا وسبعة وتسعون قرشًا لاغير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٠/١٢/٣١ مبلغ ٤,٥٠٠,٨٢٥,٥٨٠ جنيه (فقط أربعة ملايين وخمسمائة ألف وثمانمائة وخمسة وعشرون جنيهًا وثمانية وخمسون قرشًا لاغير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٢/٣/١٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ حسنى الديب